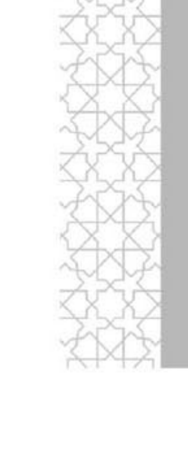


مفهوم التعايش من منظور إسلامي

د . سلطان بن علي محمد شاهين

قسم الدراسات الإسلامية - جامعة طيبة بالمدينة المنورة



مفهوم التعايش من منظور إسلامي

د . سلطان بن علي محمد شاهين

قسم الدراسات الإسلامية - جامعة طيبة بالمدينة المنورة

ملخص البحث :

- **موضوع الدراسة :** ((مفهوم التعايش من منظور إسلامي)).
- **أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى :**

١- بيان وتوضيح مفهوم التعايش من منظور إسلامي والمفاهيم المرادفة له وأهميته.

٢- بيان مبادئ التعايش في الإسلام وجوانبه ، وموقف المسلم منه .

- **منهج البحث :** اعتمدت في دراستي على المنهج الوصفي التحليليفي التعامل مع المادة العلمية التي تخدم الدراسة وتحقق أهدافها .
- **أهم النتائج :**

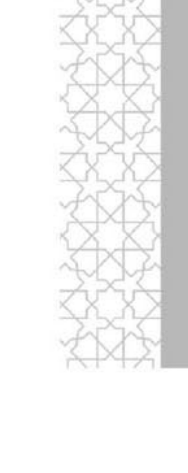
١- إن المجتمع الذي يتعايش أفراده بمختلف مكوناته في حرية وأمان ، مجتمع يتمتع بالاستقرار والأمان ، حيث يأمن فيه كل فرد على نفسه وماله وعرضه ، ويمارس دينه ومعتقده في جو تسوده الحرية والأمان.

٢- كانت السمة البارز للمجتمع الغربي المعاصر هي إظهار العداء للإسلام والمسلمين ، ومن هنا يستلزم من المسلمين أن يدركوا أهمية التعايش في المجتمع المسلم أو غير المسلم مع الآخر مهما اختلف دينه أو مذهبه ، لما له من أثر عظيم في نقل صورة حقيقية عن معتقداتنا وديننا .

٣- تقوم العلاقة بين المسلم وغير المسلم أو الدولة المسلمة وغير المسلمة على الإحسان وحسن المعاملة .

- **التوصيات :**

١- عمل ندوات ومؤتمرات حول التعايش وفقه التعايش حتى تتضح حقيقته وأهميته في المجتمع ، لأن عدم فهمه وفقهه يؤدي إلى ويلات وصراعات ، وانحرافات تغرق المجتمع في الدماء والتفكك والحروب التي لا تنتهي .



المقدمة

من المفاهيم التي راجت في وقعنا المعاصرة مفهوم التعايش، فقد يظن بعض الناس أن الإسلام دين لا يقبل العيش مع الأديان الأخرى، ولا يسمح لغير المسلمين بالمشاركة والعيش في مجتمع واحد، وهذا بسبب الغموض حول مفهوم التعايش. والتعايش يقصد به إمكانية العيش مع الآخر المختلف جنساً أو ديناً أو لغة أو حضارة، أو أي اختلاف آخر متصور، والقدرة على العيش بيسر ودون صعوبة أو حرج. والتعايش من الناحية الدينية: يعني إظهار كل الفرق أو الجماعات ذات الاعتقادات أو الديانات المختلفة لكافة شعائرها وطقوسها الدينية بكل حرية مهما اختلفت أديانها.

وقد بين القرآن الكريم حقيقة التعايش في قوله﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، فبين سبحانه أن العلاقة مع الآخر قائمة على أساس البر والقسط.

ومن المفاهيم المتصلة بالتعايش مفهوم التسامح، ويقصد به: إحسان معاملة الآخر ـ وإقامة العدل معه، والصفح عن زلاته، رجاء هدايته.

وقد ضرب الإسلام أروع الأمثلة في التسامح مع غير المسلمين، والبر بهم، والإحسان إليهم، وملاطفتهم، ومصالحتهم، ومسالمتهم، هو مطلب ديني، وغرض شرعي، لا تقوم مقاصد الدين إلا عليه، ولا تتحقق مصالح الخلق إلا به.

والحقيقة أن موقف الدول الغربية تغير بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١م من الإسلام والمسلمين، فقد أصبحت النظرة إليهم نظرة خوف وغضب وتعصب، سواء كان المسلمون من المستوطنين أم المهاجرين أم غيرهم، الأمر الذي رسخ النظرة الغربية السلبية للإسلام والمسلمين التي

رسمها بعض المستشرقين من خلال مؤلفاتهم وكتاباتهم، فقد ينظر للإسلام أنه دين العنف والقسوة والتطرف، ويصور المسلمونفي صورة المتخلفين والمتعطشين لسفك الدماء والقتل.

وكانت السمة البارز للمجتمع الغربي عقب أحداث ١١ أيلول (سبتمبر) هي إظهار العداء للإسلام والمسلمين غير أن قاعدة في علم الاجتماع تقول: إن الأحداث الاجتماعية لا تتمخض عن نتيجة واحدة، فأصبح الحديث عن محاسن الإسلام وهويته الحقيقية موضوع الساعة في الكثير من البلدان الأوربية وأمريكا. فهذا كله يستلزم من المسلمين أن يدركوا أهمية التعايش في المجتمع المسلم أو غير المسلم مع الآخر مهما اختلف دينه أو مذهبه، لما له من أثر عظيم في نقل صورة حقيقية عن ديننا، فما هو مفهوم التعايش ؟ وما هي المبادئ التي يقوم عليها ؟، وما جوانب التعايش مع الآخر؟، وما موقف المسلم منه ؟، هذا ما سوف أتناوله في هذا البحث المتواضع الذي أسأل الله تعالى أن أوفق فيه.

- **أهمية الدراسة: تظهر أهمية الدراسة فيما يلي:**

١- تأتي أهمية الدراسة من أهمية موضوع التعايش السلمي في واقعنا المعاصر والحاجة إليه.

٢- بيان مفهوم التعايش من الناحية الدينية وغيرها والمصطلحات المرادفة.

٣- بيان مبادئ التعايش الشرعي وجوانبه مع غير المسلمين في المجتمع المسلم وغير المسلم.

- **أهداف البحث:** تهدف الدراسة إلى النقاط التالية:

١- بيان مفهوم التعايش وأهميته في وقعنا.

٣- بيان مبادئ التعايش في الإسلام وجوانبه، وموقف المسلم منه.

- **الدراسات السابقة:**

توجد دراسات سابقة في موضوع التعايش، ومن هذه الدراسات التي استطعت الوصول إليها، وهي كما يلي: ١- إشكالية التعايش بين الإسلام والغرب في عصر الهيمنة الغربية، الهادي أحمد خليفة، رسالة دكتوراه، إشراف د عوض الكريم الكرسني، جامعة الخرطوم [١]، وهذا البحث على أهميته فقد ركز على إشكالية التعايش بين الإسلام والغرب في العصر الحديث، وأسباب الإشكال ودور الاستشراق في شحن هذه الإشكالية، ودور الجماعات الإسلامية في تصعيد إشكالية التعايش بين الإسلام والغرب. والأحداث الدولية الأخيرة التي صعدت في حدة الصراع بين الإسلام والغرب. وبحثي يختلف عن هذا البحث كونه يركز على تأصيل مفهوم التعايش من خلال نصوص الكتاب والسنة وفهم علماء الإسلام لها، ثم يضع الأسس للتعايش بين المسلم وغير المسلم في العصر الحاضر وخصوصاً في المجتمع الإسلامي وغير الإسلامي، ثم يبين جوانب التعايش وموقف المسلم منه.

٢- موقف الاسلام من التعايش مع أهل الكتاب، الدمياطي، محمود صلاح، محمود يوسف محمد (مشرف)، ٢٠١٦ م، ١٤٣٧هـ، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية (غزة)، كلية أصول الدين، فلسطين، حيث تناول الباحث التعايش وأهميته، ثم ركز البحث عن ضوابط دعوة الآخرين وحقيقة الاختلاف معهم، كفالة الإسلام للحقوق والحريات، ومراعاة الإسلام لأصول الأخلاق وهذا البحث على أهميته غير أنه يركز على ضوابط دعوة الآخرين، وكفالة الإسلام للحقوق والحريات، وبحثي يختلف

---

(١) ينظر: مجلة التنوير, العدد(١٢)، يناير، ٢٠١٢م، مجلة محكمة، مركز التنوير المعرفي – السودان، ٢٧٧ – ٢٧٩.

عنه في أنه يركز على تأصيل مفهوم التعايش من خلال نصوص الكتاب والسنة وفهم علماء الإسلام لها، ثم يضع الأسس للتعايش في العصر الحاضر وخصوصاً في المجتمع الإسلامي وغير الإسلامي، ثم يبين جوانب التعايش وموقف المسلم منه.

٣- دراسة بعنوان " التعايش بين أهل الأديان في السودان: دراسة وصفية ميدانية"، عيسى، محمد آدم، صالح، محمد عثمان (مشرف)، ٢٠٠٣، أم درمان بالسودان، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الاسلامية، كلية أصول الدين. تناول الباحث فيها الديانات في السودان، التعايش الديني والاجتماعي، ومعوقات التعايش الديني، ثم ركز على التعايش الديني والبعد السياسي، ثم تناول ذلك في دراسة ميدانية ركزعلى تاريخ الديانات في السودان، ثم ما يتميز به المجتمع السوداني فهو يعدُّ دراسة حالة معينة وهو المجتمع السوداني، وفي الباب الثاني تناول مفهوم التعايش وأشكاله ولكنه ركز على واقع هذا التعايش في المجتمع وما أفرزه من آثار اجتماعية وثقافية وسياسية. ثم ختم البحث بمعوقات التعايش. وهذا البحث على أهميته غير أن بحثي يختلف عنه في أنه يركز على تأصيل مفهوم التعايش من خلال نصوص الكتاب والسنة وفهم علماء الإسلام لها، ثم يضع الأسس للتعايش في العصر الحاضر وخصوصا في المجتمع الإسلامي وغير الإسلامي، ثم يبين جوانب التعايش وموقف المسلم منه.

وهذه الدراسات على أهميتها فقد استفدت منها، ولكن بحثي يعالج أمراً مهماً في تأصيل مفهوم التعايش، ومبادئه وجوانبه، وموقف المسلم منه، حيث يقدم ذلك في خلاصة مركزة تعالج التعايش بجوانبه في النصوص الشرعية وفهم علماء السلف له.

- **منهج البحث:** لقد اعتمد تفيدراستي على المنهج الوصفي التحليلي[1] في التعامل مع المادة العلمية التي تخدم الدراسة وتحقق أهدافها. وخرجت الأحاديث، وبينت حكمها إذا كانت في غير الصحيحين، وإذا لم تكن في الصحيحين أوردت حكم المحققين المعتبرين في الحديث.

- **خطة البحث: لقد قسمت الموضوع إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.**
- **مقدمة:** أهمية الموضوع وأهدافه ومنهجه وخطة البحث.
- **مبحث الأول: مفهوم التعايش وأهميته.**

١- تعريف التعايش.

٢- أهمية التعايش.

- **المبحث الثاني: مبادئ التعايش وجوانبه وموقف المسلم منه.**

١- مبادئ التعايش في الإسلام وجوانبه.

٢- موقف المسلم من التعايش السلمي.

- **خاتمة: أهم النتائج والتوصيات.**
- **المبحث الأول: مفهوم التعايش وأهميته.**
- **المطلب الأول: تعريف التعايش:**

١- **التعايش لغة:** يقال: عاش يعيش عيشاً ومعاشاً ومعيشة وعِيشة ومعيشاً بغير هاء. وقال الليث: "العَيْش: المطعم والمشرب وما يكون به الحياة،

---

(١) وهو المنهج الذي يهتم بوصف الظواهر السلوكية والطبيعية في بيئة معينة، وذلك لمعرفة أسبابها ووضع الحلول المناسبة لها بعد جمع المعلومات حولها وتحليلها. وكثيرا ما يستخدم الطريقة المنطقية الاستقرائية والاستنتاجية للتوصل إلى قاعدة عامة.

(ينظر: كتابة البحث العلمي، أبوسليمان عبد الوهاب إبراهيم، ص٢٤- ٢٥، ط ٣، دار الشروق ١٤٠٨هـ جده)

والأرض معاش للخلق "[١]، ويقال تعايشوا أي "عاشوا على الألفة والمودة ومنه التعايش السلمي "[٢]، فيكون المراد بالتعايش الحياة في مجتمع واحد بين أطراف متعددة.

٢- التعايش في الاصطلاح: " إمكانية العيش مع الآخر المختلف جنساً أو ديناً أو لغة أو حضارة أو أي اختلاف آخر متصور، والقدرة على العيش بيسر ودون صعوبة أو حرج "[٣].

وقيل: أو هو نوع من التعاون مبني على الثقة والاقتناع، حيث يقول "التعايش: هو نوع من التعاون الذي يبنى بالثقة، والاحترام، ويهدف إلى إيجاد أرضيّة تتّفق عليها الأطراف المختلفة، ويتم عن طريق الاقتناع الداخلي، والرّضا، والاختيار الكامل"[٤].

١- الأزهري أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ٣٩/٣، مادة (عاش)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م.

٢- مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، مادة (عاش)،٦٣٩/٢، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

٣- بلاجي عبدالسلام، الإسلام وثقافة التعايش وتعايش الثقافات، بحث الندوة العلمية الدولية بعنوان "الدين وثقافة السلوك الحضاري في المجتمع الإنساني " المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة، تونس. ص٣٦١

(٤) محمد طارق، التعايش بين الأديان، تاريخ الإضافة: ٠١:٤٨، ٧ يونيو ٢٠١٥على الربط:

http://mawdoo٣.com/%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪AA%D٨٪B٩٪D٨٪A٧٪D٩٪٨A%D٨٪B٤_%D٨٪A٨٪D٩٪٨A%D٩٪٨٦_%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪A٣٪D٨٪AF%D٩٪٨A%D٨%A٧٪D٩٪٨٦

والتعايش من الناحية الدينية: "يعني ممارسة كل الفرق أو الجماعات ذات الاعتقادات أو الديانات المختلفة لكافة شعائرها وطقوسها الدينية بكل حرية مهما اختلفت معتقداتها "(١).

وأما التعايش السلمي فهو: " اتفاق طرفين أو عدة أطراف على تنظيم وسائل العيش – أي الحياة – فيما بينهم وفق قاعدة يتم تحديدها، وتمهيد السبل المؤدية إليها " (٢).

فالتعايش في الاصطلاح يقصد به العيش المتبادل مع المخالفين القائم على المسالمة والمهادنة. وقد يعبر عنه بأنه " التشارك القائم على التحاور، والحرية، والعدالة والإحسان إلى أقصى الحدود الفاصلة بين الذات والآخر "(٣)، وقد عبر عنه القرآن الكريم **في قوله تعالى** ﴿ **وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ❖ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾ [لقمان: ١٤- ١٥]، **فهو ما عبر عنه تعالى في الآية السابقة بقوله** ﴿ **وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا** ﴾، قال القرطبي " والآية دليل على صلة الأبوين الكافرين بما أمكن من المال إن كانا فقيرين، وإلانة القول والدعاء إلى

---

(١) الفرياني عادل، التعايش السلمي في عصور الدول الإسلامية، المؤتمر الدولي "التعايش السلمي في الإسلام –سريلانكا"، رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٨ه، ص٢٠٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٠٤- ٢٠٥

(٣) أبو فرحة، جمال الحسيني، التعايش مع الآخر، ص١٨، مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع بالمدينة المنورة، ط٢، ١٤٣٦ه.

الإسلام برفق"[1].فالمصاحبة في الدنيا بالمعروف ،هو التعايش القائم على ركائزه الأربعة التحاور، والحرية، والعدالة، والإحسان[2].

وقد بين القرآن الكريم حقيقة التعايش في قوله تعالى ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة : ٨]، فبين سبحانه أن العلاقة مع الآخر قائمة على أساس البر والقسط، أي: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرُّوهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم "[3].

ومن المصطلحات التي لها علاقة بالتعايش مصطلح " التسامح " :

والتسامح في اللغة: "التسامح والتساهل ومنه بيع السماح وهو البيع بأقل من الثمن المناسب، و(السماحة) الجود والكرم والسهولة"[4].فالتسامح هو التساهل مع الغير.

والتسامح في الاصطلاح: "إحسان معاملة الآخر ـ وإقامة العدل معه، والصفح عن زلاته، رجاء هدايته "[5]، فهو سلوك يختص بالجوارح، وقول

---

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ٦٥/١٤، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية — القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.

(٢) ينظر: أبو فرحة، جمال الحسيني، التعايش مع الآخر، ص١٩.

(٣) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، ٣٢٣/٢٣، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، مادة (السماح)، ٤٤٧/١، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

(٥) الزيد، زيد بن عبدالكريم، التسامح في الإسلام، ص١٨، إصدارات جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود رحمه الله، ١٤٢٦هـ، بدون رقم طبعة.

لطيف ومنطق جميل، وإنصاف حكيم، وغض للطرف عن الهفوات لعلها تفتح القلوب والعقول. كما أنه ليس من التسامح تمييع الدين أو التفلت من أحكامه[1].والسماحة مع غير المسلم ، والبر بهم، والإحسان إليهم، وملاطفتهم، ومصالحتهم ،ومسالمتهم، مطلب ديني، وغرض شرعي، لا تقوم مقاصد الدين إلا عليه، ولا تتحقق مصالح الخلق إلا به[2]، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية "، ولا بد من الثلاثة الصلاة والزكاة والصبر لا تقوم مصلحة المؤمنين إلا بذلك في صلاح نفوسهم وإصلاح غيرهم لا سيما كلما قويت الفتنة والمحنة فإن الحاجة الى ذلك تكون أشد فالحاجة الى السماحة والصبر عامة لجميع بنى آدم لا تقوم مصلحة دينهم ولا دنياهم إلا بهما"[3]، والتعايش يقوم على التسامح مع غير المسلمين، والبر بهم، والإحسان إليهم.

- **المطلب الثاني: أهمية التعايش:**

التعايش في الاصطلاح يقصد به العيش المتبادل مع المخالفين القائم على المسالمة والمهادنة. والتسامح هو إحسان معاملة الآخر، وإقامة العدل معه، والصفح عن زلاته، رجاء هدايته. فما أهمية التعايش، وقبول الآخر سواء في المجتمع المسلم أوغير المسلم. **وهل يعد التعايش ضرورة حياتية ؟**

تظهر أهمية التعايش في النقاط التالية:

١- استقرار المجتمع وأمانه:

---

(١) ينظر: الزيد، زيد بن عبدالكريم، التسامح في الإسلام، ص ١٨- ١٩.

(٢) ينظر: التركماني عبدالحق، الموصلي فتحي، التعامل مع غير المسلمين في السنة النبوية، ص٥٣٩، الدورة الخامسة، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ، جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز رحمه الله.

(٣) ابن تيمية أحمد بن عبدالحليم، الاستقامة، ٢٦٣/٢، جامعة الإمام محمد بن سعود – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.

لاشك أن المجتمع الذي يتعايش أفراده بمختلف مكوناته في حرية وأمان، مجتمع يتمتع بالاستقرار والأمان، حيث يأمن فيه كل فرد على نفسه وماله وعرضه، ويمارس دينه ومعتقده في جو تسوده الحرية والأمان. وهذا ما عمله النبي صلى الله عليه وسلم عندما جاء إلى المدينة وكتب وثيقة المدينة، أو صحيفة المدينة، أو كتاب النبي صلى الله عليه وسلَّم إلى أهل المدينة، أو كما يسميها المعاصرون: دستور المدينة ،كما هي مبينة في سيرة ابن هشام [1]، فكتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم، وكفلت لكل جماعة حقوقها وواجباتها تجاه الأمة، ونظم المجتمع المدني، حتى يضمن النبي صلى الله عليه وسلم بحنكته، استقراره وأمانه، ويتفرغ للدعوة ونشر الإسلام خارج المدينة المنورة. ويؤكد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك أنّ مفهوم المواطنة، وقبول الآخر، والتعايش بين فئات المجتمع المتعددة أصل ثابت في الدين، ويرفض النبي صلى الله عليه وسلم مقولة أن المسلم لا يقبل الآخر، وهو افتراء من أعداء الدين على الدين.

٢- الاعتراف بالآخر وخصوصيته:

تأتي أهمية التعايش في كونه اعترافاً ضمنياً بالآخر وخصوصياته ودينه، فلا يفرض عليه ثقافة تختلف مع ثقافته وخصوصياته وأفكاره وأخلاقه، وهذا ما تريد أن تفرضه العولمة[2]، بفرضها الطابع الغربي على الشعوب الأخرى وخصوصاً الإسلامية منها.

---

(١) ينظر: ابن هشام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، السيرة النبوية، ٣/٣٣-٣٥، ت/ طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.

(٢) العولمة: أصبح مصطلح العولمة متداولاً منذ بداية التسعينات، وأصبح علماً على الفترة الجديدة التي بدأت بتدمير جدار برلين عام ١٩٨٩م وسقوط الاتحاد السوفييتي وتفككه،

والرسول الكريم بكتابته للصحيفة " صحيفة المدينة " يعترف بالآخر ويحفظ له بحقوقه وخصوصيته، ولا يكرهه على اعتناق دين لا يؤمن به، والله تعالى يقول في القرآن الكريم ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

٣- تصحيح الصورة عن الإسلام والمسلمين:

تأتي أهمية التعايش في المجتمعات غير المسلمة كالمجتمع الغربي ،من كونه يحقق الاندماج الواعي الناقل للصورة الحقيقية عن معتقداتنا وأدياننا، والعامل على إصلاح ما أفسده البعض بسوء تصرفه، فعندما تتعامل بصدق وإخلاص في عملك ضمن المجتمع الغربي كما تتعامل بدرجة الصدق نفسها مع الجالية المسلمة، فإن صورة الانسان الشرقي والمسلم في ذهن الانسان الغربي ستتغير ليصبح مقبولا بين الآخرين.والتعايش مهم لأنه يتيح للمسلم وغير المسلم أن يعرف حقيقة هذا الدين، ويفهمه بالطريقة الصحيحة بعيداً عن الفهم الذي ينمو في الظلام وبعيداً عن أعين الناس، الأمر الذي يؤدي إلى فهمه فهماً خاطئاً، وتفسيره بتفسيرات بعيدة عن الحق، وهذا ما حصل في بعض المجتمعات الغربية، حيث إن الارقام الخطيرة عن واقع الجاليات المسلمة في بريطانيا تشير إلى أن نسبة المساجين المسلمين في السجون البريطانية تجاوزت

وانتهت بتغلّب النظام الرأسمالي الغربي على النظام الشيوعي، وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة العالم المعاصر.أنّ العولمة "Globalisation" هي: إكسابُ الشيء طابعَ العالمية،وبخاصة جعل نطاق الشيء، أو تطبيقه،عالمياً. والعولمة، هي "محاولة لفرض الفلسفة البراجماتية النفعية المادية العلمانية، وما يتصل بها من قيم وقوانين ومبادئ وتصورات على سكان العالم أجمع".(الرقب صالح، العولمة، الجامعة الإسلامية، الطبعة: الأولى: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).

١٢٪ من إجمالي المساجين.[١] ، والعنصر الأكثر رعبا في هذه الأرقام أنها شملت فقط سجناء الجرائم من القتل والسرقة والاغتصاب والاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر وغيرها من المحرمات التي حرمها الاسلام، ليستهدفوا غير المسلمين نظرا لعدم فهمهم قيم الاسلام السمحة التي حرمت كل هذه الجرائم وجعلتها من المحرمات دون استثناء[٢]. وهذه القلة التي لا تفهم هذا الدين الحنيف بشكل سليم وتسيء لكل الجالية المسلمة التي عرف استقرارها وسلمها لذاتها وللآخرين، بينما تعمدت تلك القلة إلى إعادة تفسير أحكام الدين بصورة مشوهة وبطريقة تتناسب مع ميولها أو أهدافهاولجأت أحيانا إلى توظيف وتجنيد الضعفاء والجهال الذين يجهلون أحكام الدين، بل حتى يجهلون قواعد اللغة العربية ومعانيها مما آل بهم إلى إعادة شرح معاني هذا الدين الحنيف بصورة مشوهة تبيح المحرمات وتحول الإجرام إلى جهاد، والشر إلى خير، والمحرم إلى واجب ديني، وغالبا ما يجند هؤلاء المسلمين من أصول غير عربية بشكل خاص، نظرا لعدم قدرتهم على فهم تعاليم الدين المنزل باللغة العربية[٣].

---

(١) ظهر تقرير أن من بين كل سبعة سجناء في بريطانيا مسلم يقبع في الزنزانة بسبب العنف وتعاطي المخدرات. ويوضح أنه في الفترة من عام ٢٠٠٢ إلى ٢٠١٣ تضاعف عدد السجناء من حوالي ٥٥٠٠ سجين إلى قرابة١٢ألفا= =(انظر: مقال ((مسلمون خلف الأسوار... بريطانيا نشر: الأربعاء ٠٩ يناير ٢٠١٣ - ٠٢:٢٧ ص بتوقيت مكة)) موقع مفكرة الإسلام على النت على الرابط: http://islammemo.cc/nahn-we-elgharb/٢٠١٣/٠١/٠٩/١٦٢١٤٢.html

(٢) ينظر: إبراهيم، غسان، اندمجوا أو ارحلوا المهاجرون العرب والمسلمون جزء من مشكلة التمييز والعزلة، مجلة منبر ابن رشد، العدد الحادي عشر ٢٠١٠/٢٠١١، على الرابط: http://www.ibn-rushd.org/typo٣/cms/ar/magazine/١١th-issue-winter□/٢٠١٠٢٠١١/ghassan-ibrahim

(٣) ينظر المرجع السابق.

٤- الدعوة إلى الإسلام ونشره:

إن أحداث الحادي عشر من سبتمبر مع ما فيها من شر واتهام للإسلام بالإرهاب، وإظهار العداء للإسلام والمسلمين، غير أنهوفق قاعدة في علم الاجتماع تقول: بأن الأحداث الاجتماعية لا تتمخض عن نتيجة واحدة، لقد أصبح الحديث عن محاسن الإسلام وهويته الحقيقية موضوع الساعة في الكثير من البلدان الأوربية وأمريكا. فهي فرصة كبيرة للدعوة إلى الله تعالى، وتصحيح الصورة المشوهة للإسلام في أذهان الغربيين، وهذا يؤكد أهمية التعايش وقبول الآخر ودعوته إلى الإسلام، فتلك الأحداث أدت إلى الاهتمام بالإسلام، والرغبة لمعرفة المزيد منه على مستوى الأفراد والمجتمع الغربي بأسره وعلى مستوى الإعلام فيه، الأمر الذي أدى إلى أن المراكز الإسلامية توزع ما عندها حتى النفاد[١].

* * *

(١) ينظر: شيخ إدريس، جعفر، لا تحسبوه شراً لكم، مجلة البيان العدد (١٦٨) السنة السادسة عشرة، شعبان ١٤٢٢ه نوفمبر ٢٠٠١م، ص٣٩- ٤٢.

المبحث الثاني: مبادئ التعايش وجوانبه وموقف المسلم منه.

المطلب الأول: مبادئ التعايش في الإسلام وجوانبه:

أتناول في هذا المطلبمبادئ التعايش، وجوانبه مع غير المسلمين سواء كانوا داخل المجتمع المسلم أم خارجه مثل المجتمعات الغربية التي يهاجر إليها بعض المسلمين طلباً للرزق أو للدراسة أو غير ذلك.

أولاً: مبادئ التعايش في الإسلام:

العلاقة بين المسلم وغيره في المجتمع المسلم تقوم على مبادئ واضحة، هي:

١- **السلم وليس الحرب**: تقوم العلاقة بين المسلم وغير المسلم أو الدولة المسلمة وغير المسلمة على الإحسان وحسن المعاملة [1]، فمن الآيات التي تأمر بالسلم والمسالمة، قوله تعالى ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

ومن الآيات التي تأمر بالعفو والصفح العام، قوله تعالى ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ

---

(١) ينظر: المطعني عبدالعظيم، مبادئ التعايش السلمي في الإسلام، ص٣٦- ٣٧، دار الفاروق للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م، الأصل في علاقة المسلم بالكافر أنها تقوم على السلم وليس الحرب بهذا قال سفيان الثوري وسحنون من المالكية، ونسب لابن عمر - رضي الله عنه - ، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، ومن المعاصرين محمد رشيد رضا، ومصطفى السباعي.واستدل أصحاب هذا القول بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول. والقول الثاني: من العلماء من يرى أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب، وبهذا قال كثير من علماء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة. (انظر :شحود علي بن نايف، الخلاصة في فقه الأقليات، ١/١٨٣- ١٨٤، جمع وإعداد: الشحود، الموسوعة الشاملة).

شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقوله تعالى ﴿ وَقِيلِهِ يَا رَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ ❖ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨-٨٩]، وقال تعالى ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُون﴾ [الجاثية: ١٤]، وفي الحديث ما يؤكد أن معاملة النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين معاملة عفو وإحسان، لا معاملة تشفٍّ وانتقام في غالب أحوالها، فعائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ قال: " لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلاَبِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)[١]، وفقد تجلت روح التسامح عند النبي صلى الله عليه وسلم في عفوه عن أهل مكة يوم الفتح، وكان بإمكانه أن يأسرهم أويقتلهم، بل قال لهم (اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ)[٢]، فهذا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب إذا قال أحدكم آمين، حديث رقم (٣٢٣١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، ١١٨/٩، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ – ١٩٩٤م، حديث رقم (١٨٠٥٥)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا

الحديث يفهم منه مشروعية معاملة المشركين بالعفو والإحسان رجاء إسلامهم.

ومن الآيات التي تأمر بالإحسان وحسن المعاملة، قوله تعالى ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦]، وقوله تعالى﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨]، أي " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرُّوهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم"(١)، فالإسلام أسس العلاقة بغير المسلمين على أساس المسالمة والأمان، فلا يجوز قتل غير المسلم لمجرد أنه يدين بغير الإسلام، ولا يبيح للمسلمين قتل مخالفيهم في العقيدة، بل يأمر بمعاملتهم بالحسنى وتبادل المنافع معهم.

٢- **العدل بين الناس**: من المبادئ المهمة التي تقوم عليها العلاقة بين المسلم وغير المسلم لتحقيق التعايش السلمي، مبدأ العدل، فالعدل أساس الملك، والعدل غايته حماية الحقوق ونشر الأمن والرحمة والسلام بين الناس جميعاً، قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء: ٥٨]، فكلمة الناس عامة تشمل المسلم وغير المسلم، والمسلم مأمور بالعدل مع الناس جميعاً. "وهذا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، القليل من ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبر

---

(١) الطبري، جامع البيان، ٣٢٣/٢٣.

والفاجر، والولي والعدو"[1]، ويؤكد ذلك أن الله أمر بالعدل في كتابه مع العدو، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، وقال النبي صلى الله عليه (أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[2]، فالعدل صمام الأمان في المجتمع للتعايش بين الناس، بل جعله الله تعالى الغاية من إرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام، وإنزال الكتب، قال تعالى ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، أي: " ليعمل الناس بينهم بالعدل"[3] فالعدل يكون مع الجميع دون تفريق بين مسلم أو كافر.

٣- **المساواة بين الناس**: من المبادئ المهمة التي تقوم عليها العلاقة بين المسلم وغير المسلم من أجل التعايش السلمي بينهما، مبدأ المساواة، الذي يؤكد وحدة الأسرة البشرية، قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ٩]، أي "الجميع من آدم وحواء، إنما الفضل

---

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات، حديث رقم (٣٠٥٤) قال الألباني: صحيح.

(٣) الطبري، جامع البيان، ٢٣/ ٢٠١.

بالتقوى"[١] فالأصل واحد، مهما اختلفت أجناسهم وألسنتهم وألوانهم ومجتمعاتهم، كلهم لآدم وآدم من تراب، فلا فضل لعربي على عجمي، ولا فضل لأبيض على أسود، ولا فضل لقوي على ضعيف، وإنما التفاضل يكون على أساس الإيمان والتقوى. وكم جرَّت هذه الفروق المصطنعة من ويلات، وأشعلت من حروب، وأهدرت من دماء، وانتهكت من حرمات، لذلك خاطب القرآن الناس جميعاً، فأبطل الإسلام التفرقة العنصرية بكل صورها، ودعا إلى العدل بين الناس.

ثم دعا الإسلام بعد أن قرر مبدأ المساواة بين البشر، وأبطل العنصرية بكل صورها وأشكالها، إلى مبدأ التعارف بين الناس، فهو مقصد إنساني لما يجلبه من منافع وفوائد تحقق الخير للفرد والمجتمع[٢].

والخطاب في ذلك أن الآية السابقة موجه إلى الناس كافة، المسلم وغير المسلم والبر والفاجر، مقررة لهم وحدة الأصل البشري، فالأب واحد، والأم واحدة، والرب واحد، والدين واحد، وهو الدين الذي جاء به الأنبياء كلهم، والله تعالى يخاطب جميع خلقه ليبين لهم الغاية من وجودهم، وأنها التعارف لا التباغض والتظالم[٣]. ولا ريب أن الاختلاف بين الناس سنة كونية، لا مجال لإنكارها أو عدم الاعتراف بها، قال تعالى ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ❖ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٨- ١١٩]، وهو من طبائع البشرية سواء كان الاختلاف في أمور

---

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ٣٤١/١٦.

(٢) ينظر: أوقاسين كمال، مبادئ التعايش الدولي في الإسلام، ص٢.

(٣) ينظر: ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، تفسير التحرير والتنوير، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، ٢١٤/٢٦- ٢١٨، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

الدين والمعتقد والرأي أم غيرها. وهذا الاختلاف مرده إلى الله تعالى، قال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [الحج: ١٧]، فالفصل بين الناس في أمور الدين والمعتقد خاص بالله تعالى، ولا يكون في الحياة الدنيا، وإنما يكون يوم القيامة [١]. وبهذا يكون الإسلام قد أغلق أبواب الفتنة بين الناس، وهي دعوة لهم أن لا يثيروا هذه الخلافات الدينية التي لا فائدة من التعصب لها، ووقوع الفتن والمشكلات بسببها، عليهم أن يستشعروا الرابطة الأسرية الكبرى التي تربطهم للعيش بسلام ووئام بينهم، وهي رابطة وحدة الأصل الإنساني، التي تستلزم التعارف لا التصارع.

ثانياً: التعايش في الجانب الديني:

أسس القرآن الكريم للتعايش الديني في المجتمع المسلم، حيث يعيش المسلم جنباً إلى جنب مع أتباع الطوائف الأخرى من اليهود والنصارى وغيرهم، قال تعالى ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ومعنى الآية " لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه"[٢] وقوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [التغابن: ٢]، فهذه طبيعة خلق الله، منهم المؤمن ومنهم الكافر[٣]، وقال تعالى ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً

---

(١) ينظر: السعدي، عبد الرحمن، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص٥٣٥.

(٢) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ٦٨٢/١، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

(٣) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٥٥٦/٢.

وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٩]، أي لا يزال الناس مختلفين على أديان شتى إلا من رحم الله، فهم على ملة الإسلام ولا اختلاف بينهم[١].

ويؤكد القرآن الكريم أن كل واحد له دينه ومعتقده الذي يؤمن به فلا يتعدى على غيره، قال تعالى ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ❖ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ❖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ❖ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ ❖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ❖ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ١- ٦].

ثالثاً: التعايش في الجانب الاجتماعي:

جرى العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم ((أهل الذمة)) أو ((الذميين)) و ((الذمة)) كلمة معناها: العهد والضمان والأمان، وإنما سموا بذلك؛ لأن لهم عهد الله وعهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وعهد جماعة المسلمين، وذلك بأن يعيشوا في حماية الإسلام آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمانهم بناء على (عقد الذمة) بينهم وبين أهل الإسلام[٢].

ويؤسس القرآن الكريم للتعايش السلمي بين أبناء المجتمع الواحد، فيذكرهم أن أصلهم واحد، وهو آدم وحواء، ومنهما كانت الشعوب والقبائل، والتنوع والاختلاف في الألوان والأشكال ،ولا فضل لعربي على عجم، ولا أبيض على أسود، كلهم سواء ميزان التفاضل بينهم التقوى والقرب من الله تعالى، ولكن عليهم أن يغتنوا ذلك الاختلاف والتباين بينهم في التعارف الدائم، والتعاون المثمر، والنفع المشترك، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]، فلا بد من

(١) ينظر: الطبري، جامع البيان، ١٥/ ٥٣٢.

(٢) ينظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٧، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ.

التعارف بينهم، فإنه لو استقل كل واحد منهم بنفسه، لم يحصل التعارف الذي يترتب عليه التناصر والتعاون، والتوارث، والقيام بحقوق الأقارب، ولكن الله جعلهم شعوبًا وقبائل، لأجل أن تحصل هذه الأمور وغيرها[(١)].

يقول النبي صلى الله عليه وسلم (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلاَ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلاَ لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلاَ أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلاَ أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلاَّ بِالتَّقْوَى)[(٢)].

وكرامة الإنسان مكفولة بغض النظر عن دينه ولونه وجنسه، قال تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٠]، وفي الآية" يخبر تعالى عن تشريفه لبني آدم، وتكريمه إياهم، في خلقه لهم على أحسن الهيئات وأكملها "[(٣)]، وهذا التكريم لا يختص بالمسلم بل هو لجنس بني آدم مؤمنهم وكافرهم ، فنجد الإسلام يعطيهم حق الأمان والإجارة، حيث جعل للغريب غير المسلم حق الأمان، قال تعالى ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، فالمشرك إذا طلب الأمان فعلى المسلم أن يؤمنه حتى يسمعه القرآن فإن قبل فحسن، وإن أبى رده إلى أمانه، وهذا القول بلا خلاف بين العلماء[(٤)].

كما أجاز السلام عليهم ،لقوله تعالى ﴿ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، قال القرطبي في تفسيره "وقال بعضهم في معنى تسليمه: هو تحية مفارق، وجوز تحية الكافر وأن يبدأ بها. قيل لابن

---

(١) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص٨٠٢.
(٢) أخرجه أبو الإمام أحمد باب حديث رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رقم الحديث (٢٣٥٣٦) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.
(٣) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٩٧/٥.
(٤)ينظر: القرطبي، جامع البيان لأحكام القرآن، مرجع سابق، ٧٦/٨.

عيينة: هل يجوز السلام على الكافر؟ قال: نعم"[١]، وقد بين سبب ذلك بقوله "وقال النخعي: إذا كانت لك حاجة عند يهودي أو نصراني فابدأه بالسلام فبان بهذا أن حديث أبى هريرة (لاَ تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارَى بِالسَّلاَمِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِى طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ)[٢]، إذا كان لغير سبب يدعوكم إلى أن تبدؤوهم بالسلام، من قضاء ذمام أو حاجة تعرض لكم قبلهم، أو حق صحبة أو جوار أو سفر. قال الطبري: وقد روي عن السلف أنهم كانوا يسلمون على أهل الكتاب. وفعله ابن مسعود بدهقان صحبه في طريقه، قال علقمة: فقلت له: يا أبا عبد الرحمن أليس يكره أن يبدؤوا بالسلام؟! قال: نعم، ولكن حق الصحبة. وكان أبو أمامة إذا انصرف إلى بيته لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه، فقيل له في ذلك فقال: أمرنا أن نفشي السلام"[٣].وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسَلاَم)[٤]، والحديث يشير إلى العموم بالبدء بالسلام، وقد أجاز بعض العلماء ذلك عملاً بالأحاديث التي تدعو إلى إفشاء السلام، وقيد بعضهم بدأهم بالسلام عند الضرورة والحاجة[٥].

---

(١)ينظر: القرطبي، جامع البيان لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١١١/١١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، حديث (٥٧٨٩).

(٣)ينظر: القرطبي، جامع البيان لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١١٢/١١.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة، باب ٤٢، حديث رقم (٢٤٨٥)، قال أبو عيسى هذا حديث صحيح، وقال الشيخ الألباني: صحيح، (الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، جامع الترمذي، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض، ص٤٠٥)

(٥)ينظر: الشوكاني محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، ١٤٦/٨، إدارة الطباعة المنيرية، الموسوعة الشاملة، وابن دقيق، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد

كما أجاز الإسلام عيادة مريضهم، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ غُلامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَسْلِمْ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: فَأَسْلَمَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ)(١).

وأمر بمواراة موتاهم والقيام لجنائزهم، فقد جاء في الحديث أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ. فَقَالاَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ. فَقَالَ (أَلَيْسَتْ نَفْسًا)(٢)، كذلك أجاز جمهور العلماء تعزيتهم، وهي مواساتهم عند المصيبة وحثهم على الصبر(٣)، وقبول هداياهم، فقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم من اليهودية التي أهدت له شاة مسمومة، وقبل هدايا الملوك عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم أن كسرى أهدى له فقبل وأن الملوك أهدوا إليه فقبل منهم(٤)، وأباح

(المتوفى: ٧٠٢ هـ)، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ٢٨٥/٢.

(١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان أبو حاتم البُستي(المتوفى: ٣٥٤هـ)، رقم الحديث (٤٨٨٤)، ٢٤٢/١١، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب من قام لجنازة يهودي، حديث رقم (١٣١٢).

(٣) ينظر: الشحود علي بن نايف، الخلاصة في أحكام أهل الذمة، الموسوعة الشاملة، ١٤٨/٣.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن في كتاب السير باب قبول هدايا المشركين، حديث رقم (١٥٧٦) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: ضعيف جدا.

الصدقة عليهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم (فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْر)[1]، سواء كان مسلماً أم غير مسلم بل حتى الحيوان، وهكذا يظهر لنا أن سماحة الإسلام في التعايش وقبول الآخر في المجال الاجتماعي.

رابعاً: التعايش في الجانب الاقتصادي:

يؤسس القرآن الكريم للتعايش في الجانب الاقتصادي، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١]، فقد أمر الله تعالى المؤمنين بالوفاء بالعقود، لأن مما "يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقصها. وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه، من التزام عبوديته، والقيام بها أتم قيام، وعدم الانتقاص من حقوقها شيئا، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب، ببرهم وصلتهم، وعدم قطيعتهم، والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحبة في الغنى والفقر، واليسر والعسر، والتي بينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما"[2]، فالمسلم في تعامله مع المسلم وغير المسلم عليه أن يلتزم بالعهود التي يلتزم بها ولا يخون ولا يغدر، ولا ينقص منها شيئاً، فهي دين يدين الله به. ودستور العلاقة الاجتماعية والاقتصادية مع غير المسلمين، وأساسها، في قوله تعالى ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، " فالبر والصلة مطلوبان من المسلم للناس جميعاً، ولو كانوا كفاراً بدينه، ما لم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب فضل سقي الماء، حديث رقم (٢٣٦٣).

(٢) ينظر: السعدي، عبد الرحمن، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص٢١٨.

يقفوا في وجهه ويحاربوا، ويضطهدوا أهله "[1] وهناك من يرى أن لأهل الكتاب[2] من بين غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع، لأن القرآن يأمر بمجادلتهم بالتي هي أحسن، قال تعالى ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وأباح الله تعالى أكل طعامهم، والزواج من نسائهم العفيفات، قال تعالى ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥]، ونحن نعلم ما يكون بين الرجل وزوجته من المودة والرحمة، "وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام، حيث أباح للمسلم أن تكون ربة بيته، وشريكة حياته وأم أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخواله وأولاد وخالاتهم من غير المسلمين"[3]، وهذا مما يدل على أن الإسلام يدعو للتعايش، ويعتبر أمره لازم في حياة الناس.

خامساً: التعايش في الجانب السياسي:

سبق الحديث بأن العلاقة بين المسلم وغير المسلم والدولة المسلمة وغير المسلمة تقوم على الإحسان وحسن المعاملة، وقد أمر الله المؤمنين بقبول السلم والمسالمة، إذا مال عدوهم إليه، قال تعالى ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ

---

(١) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٦.

(٢) أهل الكتاب: "وهم من قادم دينهم في الأصل على كتاب سماوي، وإن حُرف، وبُدِّل بعد، كاليهود والنصارى الذي قام دينهم على التوراة والإنجيل " (غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص٦).

(٣) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٦.

لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]، فالله تعالى يقول لنبيه " وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحربَ، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح، فمل إليها، وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسلوكه "[١]، فهذه دعوة صريحة للتعايش مع الدول المجاورة التي لا تعادي الدولة المسلمة ولا تعادي المسلمين، بأن يبادلوها السلام والأمان. والنبي صلى الله عليه وسلم يؤكد رغبته في التعايش والتعاون مع غير المسلمين في نصرة المظلوم ونشر السلام والأمن في العالم، قال النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (شَهِدْتُ حِلْفاً فِي دَارِ ابْنِ جُدْعَانَ: بَنِي هَاشِمٍ، وَزَهْرَةَ، وَتَيْمٍ، وَأَنَا فِيهِمْ، وَلَوْ دُعِيتُ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَخِيسَ بِهِ وَإِنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ)[٢]، " وكانت محالفتهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن لا يدع أحد عند أحد فضلا إلا أخذوه وبذلك سمي حلف الفضول وكان ذلك الحلف أشرف حلف في الجاهلية ولذا شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمي أيضا حلف المطيبين إذ كان أهله مطيبين جميعا "[٣]، فهذا لا يمكن أن يكون إلا إذا كان هناك تعايش وتعاون بين الدول والمجتمعات المختلفة.

- **حكم الاستعانة بغير المسلم:**

فقد ذهب جمهور العلماء إلى جواز الاستعانة بغير المسلم في الجملة في بعض الأعمال التي يتقنونها في غير القربات سواء كانوا من أهل الكتاب أم

---

(١) الطبري، جامع البيان، ٤٠/١٤.

(٢) الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (المتوفى: ٣٢١هـ)، شرح مشكل الآثار، ٢٢١/١٥، ت/شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى :١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م، حديث رقم (٥٩٧١) قال: سند صحيح لولا أنه مرسل. ولكن له شواهد تقويه.

(٣) يوسف الحنفي، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، ٢٣٧/٢.

مشركين[1]، فقد استأجر النبي صلى الله عليه وسلم كما في قصة الهجرة إلى المدينة بعبد الله بن أريقط دليلاً، وكان كافراً، وكان ماهراً بالطريق[2]، واختلف العلماء في الاستعانة بهم في القتال، والجمهور على الجواز عند الضرورة[3]، فهذا يدل على أن الإسلام يتعايش مع الكفار حتى في المسائل المهمة التي تحتاج إلى سرية وأمانة.كما يدل على استعمالهم فيما يتقنونه من أعمال إذا كانوا أمناء ويمكن الانتفاع بهم.

وأما ما يقال أن الإسلام جاء بالسيف، وانتشر بحد السيف، فهذه فرية باطلة، فالإسلام يخير غير المسلمين بين الدخول في الإسلام أو التعايش مع المسلمين مع دفع الجزية، وهي مقابل ما يدفعه المسلمون من الزكاة وإنما السيف لحماية بيضة المسلمين، ولا يسلط السيف على الأطفال والنساء [4].

المطلب الثاني: موقف المسلم من التعايش السلمي.

١- موقف المسلم من التعايش داخل المجتمع المسلم أن يقبل بهذا التعدد في الملل والأديان، فحرية المعتقد مكفولة، فلكل شخص دينه ومذهبه، فلا يجبر على ترك دينه، قال تعالى﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾[البقرة:٢٥٦]، ولا يجوز ظلم أهل الذمة سواء كانوا من المستأمنين أو المعاهدين، ولا الاعتداء

(١) ينظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ١٨/٤، الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الموسوعة الشاملة.

(٢) ينظر: ابن كثير، الامام أبى الفداء اسماعيل بن كثير ٧٠١ - ٧٤٧ هـ، الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، الموسوعة الشاملة، ص٢٠.

(٣) ينظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ١٨/٤، ١٤٦/١٦، الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الموسوعة الشاملة.

(٤) ينظر: ياسين حكمت بشير، صور إسلامية من الود والتسامح، ص٣٢، دار الحضارة للنشر والتوزيع –الرياض، الطبعة الأولى١٤٢٥ه .

عليهم، فقد جاء الوعيد الشديد لمن تعدى عليهم أو ظلمهم، ولا يستحل دماءهم وأموالهم وأعراضهم فهي مثل دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم في الحرمة. قال النبي صلى الله عليه وسلم (قَالَ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)[1]، وفي تحريم ظلمهم وأذيتهم قال النبي صلى الله عليه وسلم (مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، فَأَنَا حَجِيجُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)[2]، وفي رواية لأبي داود وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم (أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهَدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا)[3].

ومثل حماية الأنفس والأبدان حماية الأموال، فقد اتفق المسلمون في جميع المذاهب، وفي جميع الأقطار، وفي مختلف العصور على حرمة أموال غير المسلمين[4]، فقد جاء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران (وَلِنَجْرَانَ وَحَاشِيَتِهَا ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَبِيَعِهِمْ)[5]، فمن سرق مال ذمي قُطعت يده، ومن غصبه عُزر، وأعيد المال

(١) أخرجه البخاري في كتاب الديات، بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ، (٦٩١٤)

(٢) أخرجه القرشي يحيى بن آدم، في كتاب الخراج، بابٌ: وَأَمَّا الْجِزْيَةُ وَالْخَرَاجُ، رقم (٢٣٥)، المكتبة العلمية – لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد باب التشدد في جباية الجزية، حديث رقم (٣٠٥٢) والبيهقي في السنن الصغرى رقم الحديث (٢٩٥٠) ٤/١٠ قال الألباني في السلسلة الصحيحة: صحيح، ١ / ٧٢٩.

(٤) ينظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص١٤.

(٥) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر.– بيروت، والبيهقي في دلائل النبوة، تحقيق: الدكتور / عبد المعطى قلعجي، دار الكتب العلمية - ودار الريان للتراث، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨م.

إلى صاحبه، وإن استدان من ذمي فعليه أن يقضيه، فإن ماطله وهو غني حبسه الحاكم حتى يؤدي ما عليه. شأنه في ذلك شأن المسلم[1].

ويحمي الإسلام عرض الذمي وكرامته، كما يحمي عرض المسلم وكرامته، فلا يجوز لأحد أن يسبه أو يتهمه بالباطل، أو يشنع عليه بالكذب أو غير ذلك، يقول القرافي "إن عقد الذمة يوجب حقوقا علينا لهم لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ودين الإسلام فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة دين الإسلام"[2].

فهذا كله يجعل المسلم يحترم غير المسلمين باعتبار ذمته وإنسانيه، والمسلم يهتم به ويحفظ حقوقهم، الأمر الذي يرسخ ثقافة التعددية الدينية والفكرية ،يزيد من قوة المجتمع تماسكاً واستقراراً، لأن الحقوق محفوظة، والعقول محترمة، كرامة الإنسان مكفولة، فيبدع الإنسان في مجتمعه.

٢- إذا كان المسلم في مجتمع غير مسلم ودخل فيه بأمان وعهد، فلا يجوز له أن يغدر، ولا يجوز له أن يعتدي على أفراده لأنهم مسالمون، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم (أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ)[3]، ويقول النبي صلى

(١) ينظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص١٧.

(٢) القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي، الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق، ٢٩/٣، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإجارة، باب فِى الرَّجُلِ يَأْخُذُ حَقَّهُ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ، (٣٥٣٧).

الله عليه (لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ)[1]، والمعنى أنه "لا دين لمن لا عهد له، أن من جرى بينه وبين أحد عهد ثم عذر لغير عذر شرعي فدينه ناقص أما لعذر كنقض الإمام المعاهدة مع الحربي لمصلحة فجائز"[2].

٣- أن يكون المسلم إيجابياً في التعامل مع غير المسلمين في مجتمعاتهم بأن يتعامل بالصدق والأمانة وعدم الغش، مما أمر به الإسلام، لأن الأخلاق ثابتة، ولا مجال للمبدأ الخبيث القائل: الغاية تبرر الوسيلة، إلا في حالات معينة وضيقة أباح فيها الإسلام الكذب كالحرب وحديث الرجل أهله[3]. "يدل على ذلك، أي على ضرورة مشروعية الوسيلة ومراعاة معاني الأخلاق فيها قوله تعالى﴿ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٠]، فهذه الآية الكريمة

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، حديث رقم (١٢٤٠٦)، ١٣٥/٣، قال الشيخ شعيب: حديث حسن، وأخرجه في صحيح ابن حبان برقم (١٩٤) ٤٢٣/١.

(٢) المناوي زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي(المتوفى: ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٣) قال الإمام الشوكاني "وأما جواز الكذب في الحرب فلما ثبت عند مسلم رحمه الله من حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث محمد بن مسلمة ليقتل كعب بن الأشرف فقال: يا رسول الله فأذن لي فأقول قال: قد فعلت يعني يأذن له أن يخدعه بمقال: ولو كان كذبا كما وقع منه في هذه القصة وهي أيضا في البخاري وأخرج مسلم رحمه الله تعالى أم كلثوم بنت عقبه قالت: لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء من الكذب مما يقول الناس إلا في الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها وهكذا الكذب المذكور هنا هو التعريض والتلويح بوجه من الوجوه ليخرج عن الكذب الصراح كما قاله جماعة من أهل العلم"(محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الدراري المضية شرح الدرر البهية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

توجب على المسلمين نصرة اخوانهم المظلومين قياماً بحق الاخوة في الدين، ولكن اذا كانت نصرتهم تستلزم نقض العهد مع الكفار الظالمين لم تجز النصرة لان وسيلتها الخيانة ونقض العهد، والإسلام يمقت الخيانة ويكره الخائنين[1]. فهذا يؤكد ثبات الأخلاق في الإسلام وعظمتها.

٤- أما المسلم المقيم في بلاد الكفار بشكل دائم، فقد بين العلماء خطر البقاء في بلاد الكفار، وأباحوا الإقامة في بلاد الكفر بشرطين أساسيين:

الشرط الأول: أمن المقيم على دينه، بحيث يكون عنده من العلم والإيمان وقوة العزيمة ما يطمئنه على الثبات على دينه، والحذر من الانحراف والزيغ. الشرط الثاني: أن يتمكن من إظهار دينه؛ بحيث يقوم بشعائر الإسلام بدون ممانع، فلا يمنع من إقامة الصلاة والجمعة والجماعات إن كان معه من يصلي جماعة ومن يقيم الجمعة، ولا يمنع من الزكاة والصيام والحج وغيرها من شعائر الدين. فإن كان لا يتمكن من ذلك لم تجز الإقامة لوجوب الهجرة حينئذ [2].

فالإقامة للمسلم في بلاد الكفار مع الأمن على الدين والقدرة على ممارسة الشعائر لا بأس بها، وعلى من أقام أن يقدم صورة طيبة عن الإسلام والمسلمين. وأما إذا كان لم يستطيع ممارسة شعائر دينه، فعليه أن يهاجر، كما قال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ❖ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ❖ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ

---

(١) ينظر: زيدان عبدالكريم، أصول الدعوة، المؤسسة الرسالة، ١٤١٥ ه.

(٢) ينظر: السليمان، فهد بن ناصر بن إبراهيم، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ٢٥/٣، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة: الأخيرة - ١٤١٣ هـ

عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ❖ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٧-٩٩]، قال الشيخ ابن سعدي " هذا الوعيد الشديد لمن ترك الهجرة مع قدرته عليها حتى مات، فإن الملائكة الذين يقبضون روحه يوبخونه بهذا التوبيخ العظيم، ويقولون لهم: ﴿ فِيمَ كُنْتُمْ﴾، أي: على أي حال كنتم؟ وبأي شيء تميزتم عن المشركين؟ بل كثرتم سوادهم، وربما ظاهرتموهم على المؤمنين، وفاتكم الخير الكثير، والجهاد مع رسوله، والكون مع المسلمين، ومعاونتهم على أعدائهم"(١)، فهذا توبيخ من الله تعالى، لمن يقيم بين الكفار ويفتن في دينه، ولا يهاجر إلى بلاد المسلمين.

* * *

(١) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص١٩٥.

الخاتمة

فهذه خاتمة بحثي المتواضع حول ((مفهوم التعايش من منظور إسلامي))، ولعلي أن أختم بحثي برصد أهم النتائج والتوصيات للبحث.

- أهم النتائج:

١- التعايش: هو إمكانية التعايش مع الآخر المختلف جنساً أو ديناً أو لغة أو حضارة، أو أي اختلاف آخر متصور، والقدرة على العيش بيسر ودون صعوبة أو حرج.

٢- إن المجتمع الذي يتعايش أفراده بمختلف مكوناته في حرية وأمان، مجتمع يتمتع بالاستقرار والأمان، حيث يأمن فيه كل فرد على نفسه وماله وعرضه، ويمارس دينه ومعتقده في جو تسوده الحرية والأمان.

٣- كانت السمة البارز للمجتمع الغربي عقب أحداث ١١ أيلول (سبتمبر) هي إظهار العداء للإسلام والمسلمين، مما يستلزم من المسلمين أن يدركوا أهمية التعايش في المجتمع المسلم أو غير المسلم مهما اختلفت الأديان والمذاهب، لما له من أثر عظيم في نقل صورة حقيقية عن معتقداتنا وديننا.

٤- تقوم العلاقة بين المسلم وغير المسلم وبين الدولة المسلمة وغير المسلمة على الإحسان وحسن المعاملة، فمن الآيات التي تأمر بالسلم والمسالمة.

٦- لقد أصبح الحديث عن محاسن الإسلام وهويته الحقيقية موضوع الساعة في الكثير من البلدان الأوربية وأمريكا، وهذا يؤكد ضرورة الدعوة إلى الله تعالى والعمل على التعريف بالإسلام وتعاليمه السمحة.

- التوصيات:

- عمل ندوات ومؤتمر حول التعايش وفقه التعايش حتى تتضح حقيقته وأهميته في المجتمع، لأن عدم فهمه وفقهه يؤدي إلى ويلات، وصراعات،

وانحرافات تغرق المجتمع في الدماء والتفكك والحروب التي لا تنتهي . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين.

* * *

قائمة المصادر والمراجع

١. ابن تيمية أحمد بن عبدالحليم ، الاستقامة ، جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم.

٢. ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي ، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة : الأولى ،١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م

٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر ، تفسير القرآن العظيم ، ت : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤. ابن كثير، الامام أبو الفداء اسماعيل بن كثير، الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، الموسوعة الشاملة.

٥. ابن هشام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد ، السيرة النبوية لابن هشام ، ت/ طه عبد الرءوف سعد ، دار الجيل – بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤١١ هـ.

٦. أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الأموال ، ت : خليل محمد هراس ، دار الفكر. – بيروت.

٧. أبو فرحة ، جمال الحسيني ، التعايش مع الآخر ، مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع بالمدينة المنورة ، ط٢ ، ١٤٣٦هـ.

٨. الأزهري أبو منصور محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م.

٩. البستي ، محمد بن حبان أبو حاتم البُستي ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، المحقق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة : الثانية ، ١٤١٤ - ١٩٩٣.

١٠. البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر (٣٨٤ـ ٤٥٨ هـ)، دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطى قلعجى، دار الكتب العلمية ـ ودار الريان للتراث، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
١١. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، سنن البيهقي الكبرى، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة١٤١٤ – ١٩٩٤م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
١٢. التركماني عبدالحق، الموصلي فتحي، التعامل مع غير المسلمين في السنة النبوية، الدورة الخامسة، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ، جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز رحمه الله.
١٣. الزيد، زيد بن عبدالكريم، التسامح في الإسلام، إصدارات جائزة الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود رحمه الله، ١٤٢٦هـ ، بدون رقم طبعة.
١٤. السعدي ،عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
١٥. السليمان، فهد بن ناصر بن إبراهيم، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة: الأخيرة - ١٤١٣ هـ.
١٦. الشحود علي بن نايف، الخلاصة في أحكام أهل الذمة، الموسوعة الشاملة.
١٧. الشوكاني محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار ، إدارة الطباعة المنيرية، الموسوعة الشاملة.
١٨. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٩. الفرياني عادل، التعايش السلمي في عصور الدول الإسلامية، المؤتمر الدولي "التعايش السلمي في الإسلام –سريلانكا"، رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٨هـ.

٢٠. القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي، الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٢١. القرشي يحيى بن آدم ،الخراج ، المكتبة العلمية – لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م.

٢٢. القرضاوي، يوسف، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٧، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ.

٢٣. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.

٢٤. المسلوت صالح حسن، حاضر العالم الإسلامي وقضاياه المعاصرة، مكتبة المتنبي –الدمام، ١٤٣٤هـ.

٢٥. المطعني عبدالعظيم، مبادئ التعايش السلمي في الإسلام، دار الفاروق للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.

٢٦. المناوي زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤ م.

٢٧. أوقاسين كمال، مبادئ التعايش الدولي في الإسلام، مجلة الجامعة الإسلامية (رابطة الجامعات الإسلامية) – مصر، ٢٠١٤م، العدد (٤٦).

٢٨. - بلاجي عبدالسلام، الإسلام وثقافة التعايش وتعايش الثقافات، بحث الندوة العلمية الدولية بعنوان "الدين وثقافة السلوك الحضاري في المجتمع الإنساني " المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة، تونس، ٢٠٠٧م.

٢٩. زيدان عبدالكريم، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ه.
٣٠. شحود علي بن نايف، الخلاصة في فقه الأقليات، جمع وإعداد: الشحود، الموسوعة الشاملة.
٣١. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الدراري المضية شرح الدرر البهية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٢. مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
٣٣. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة الثانية، دار السلاسل — الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ)، الموسوعة الشاملة.
٣٤. ياسين حكمت بشير، صور إسلامية من الود والتسامح، دار الحضارة للنشر والتوزيع —الرياض، الطبعة الأولى١٤٢٥هـ.
٣٥. يوسف الحنفي، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، الموسوعة الشاملة.

- **المقالات:**

١. إبراهيم، غسان، اندمجوا أو ارحلوا المهاجرون العرب والمسلمون جزء من مشكلة التمييز والعزلة، مجلة منبر ابن رشد، العدد الحادي عشر ٢٠١١/٢٠١٠، على الرابط:

http://www.ibn-rushd.org/typo٣/cms/ar/magazine/١١th-issue-winter٢٠١٠٢٠١١/ghassan-ibrahim/

٢. الأحمد، مالك إبراهيم، المسلمون في الغرب قبل وبعد الحادي عشر من سبتمبر، بحث في النت على الرابط:

https://www.google.com.sa/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=٣&ved=٠ahUKEwiF٣_re_PbLAhWIVxoKHXRtAT٤QFggmMAI&url=http٪٣

A٪٢F٪٢Ffaculty.ksu.edu.sa٪٢Fmalik٪٢FDocuments٪٢F٪٢٥D٩٪٢٥٨٥٪٢٥D٨٪٢٥B٣٪٢٥D٩٪٢٥٨٤٪٢٥D٩٪٢٥٨٥٪٢٥D٩٪٢٥٨٨٪٢٥D٩٪٢٥٨٦٪٢٥٢٠٪٢٥D٨٪٢٥A٧٪٢٥D٩٪٢٥٨٤٪٢٥D٨٪٢٥BA٪٢٥D٨٪٢٥B١٪٢٥D٨٪٢٥A٨.doc&usg=AFQjCNH٤ql٣٣iqB٦hnmmuVs-HqwXCsF١xQ&sig٢=٧Yu١pq-IIkW٢HXDCduaIyw

٣. شيخ إدريس، جعفر، لاتحسبوه شراً لكم، مجلة البيان العدد (١٦٨) السنة السادسة عشرة، شعبان ١٤٢٢هنوفمبر ٢٠٠١م.

٤. مغني عثمان، إنزال مفهوم الاندماج الوطني وإلغاء مفهوم الاندماج الاجتماعي...مطلب المرحلة !!، على الرابط: http://www.ahfir.com/affich_article.php?id=٦٥٤٤

٥. مقال ((مسلمون خلف الأسوار... بريطانيا نشر: الأربعاء ٠٩ يناير ٢٠١٣ - ٠٢:٢٧ ص بتوقيت مكة)) موقع مفكرة الإسلام على النت على الرابط: http://islammemo.cc/nahn-we-elgharb/٢٠١٣/٠١/٠٩/١٦٢١٤٢.html

٦. ملاط حسن، الاندماج في المجتمعات الغربية، صفحة مستجدات الفكر والتربية، على الرابط: http://hassanmallat.blogspot.com/٢٠٠٨/٠٩/blog-post_٥٢٢٣.html

٧. موقع لحظات نيوز الإخباري، هذه آخر إحصائيات تعداد المسلمون حول العالم ٢٠١٥م على الانترنت.

* * *

- Hassan, Mulat. *Integration in Western Societies*. Developments of Thought and Education Webpage, at: http://hassanmallat.blogspot.com/2008/09/blog-post_5223.html
- *This is the latest census of Muslims around the World in 2015*, Lahadhat news Website.
- Ibrahim, Ghassan. *Integrate or Leave: Arab and Muslim Immigrants as Part of the Problem of Discrimination and Isolation*. Menbar Ibn Rushd Journal, Issue 11 2010/2011, available at: http://www.ibn-rushd.org/typo3/cms/ar / Magazine / 11th-issue-winter-20102011 / ghas
- Othman, Mughni. *Placement of National Integration Concept and Cancellation of Social Integration Concept: Demand of the Phase!,* available at: http://www.ahfir.com/affich_article.php?id=6544
- *Article ((Muslims behind the walls ... Britain, Published on: Wednesday 09 January 2013 - 02:27 GMT)).* Mufakerat al-Islam website at: http://islammemo.cc/nahn-we-elgharb/2013 /01/09/162142.html
- Shaikh Idris, Ja`far. *Do not Think it is Bad for You*. Al-Bayan Journal, issue 168, the sixteenth year, Sha‘ban 1422 AH, November 2001 AD.

* * *

- Oqasin, Kamal. *Principles of International Coexistence in Islam*. Journal of Islamic University (Association of Islamic Universities), Egypt, 2014, issue (46).
- Salam, al-Qasim. *Kitab Al-Amwal*. Ed. Khalil Muhammad Hrras. Beirut: Dar Al-Fekr.
- Shahud, Ali N. *al-Khulasah fi fiqh al-Aqliyyat.* Compiled and Prepared by: Al-Shahud. The Comprehensive Encyclopedia.
- Zidan, Abdulkarim. *Origins of Da`wa*h. Al-Risalah Foundation, 1415 AH.
- **Articles**
- Al-Ahmad, Malik I. *Muslims in the West Before and After September 11th*. Online research available at:
- https://www.google.com.sa/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=3&ved = 0ahUKEwiF3_re_PbLAhWIVxoKHXRtAT4QFggmMAI &url = http% 3A% 2F% 2Ffaculty.ksu.edu.sa% 2Fmalik% 2FDocuments% 2F% 25D9% 2585% 25D8% 25B3% 25D9% 2584% 25D9% 2585% 25D9% 2588% 25D9% 2586% 2520% 25D8 % 25A7% 25D9% 2584% 25D8% 25BA 25D8% 25B1% 25D8% 25A8.doc &usg = AFQjCNH4ql33iqB6hnmmuVs-HqwXCsF1xQ & sig2 = 7Yu1pq-IIkW2HXDCduaIyw

- Blaji, Abdussalam. *Islam and Culture of Coexistence and Coexistence of Cultures*. International Scientific Symposium on "Religion and Culture of Civilizational Behavior in the Human Society", The Higher Institute of Religion Fundamentals, Zaytouna University, Tunis, 2007 AD.
- Ibn Ashour, Muhammad M. *Al-Tahrir wa Al-Tanwir known as Tafsir Ibn Ashour*. 1st ed. Lebanon, Beirut: Tarikh al-Arab Foundation, 1420 AH.
- Ibn Hesham, Abdulmalik H. *Al-Sirah Al-Nabawiyyah li Ibn Hesham*. Ed. Taha Abdulra'ouf Sa`ad. 1st ed. Beirut: Dar al-Jil, 1411 AH.
- Ibn Kathir, Isma`il K. *Al-Fusoul fi Sirat Al-Rasoul Sala' Allahu `alayhi wa Salam*. The Comprehensive Encyclopedia.
- Ibn Kathir, Isma`il O. *Tafsir Al-Quran Al-Azhim.* Ed. Sami ibn Muhammad Salama. 2nd ed. Dar Taiba for publishing and distribution, 1420 AH – 1999 AD.
- Ibn Taymiyyah, Ahmad A. *Al-Istiqama*. Ed. Muhammad Rashad Salem. 1st ed. al-Madinah al-Munawwarah: Imam Muhammad ibn Saud University, 1403 AH.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kuwait. *Kuwait Jurisprudence Encyclopedia*. 2nd ed. Kuwait: Dar as-Salasel, edition (1404 - 1427 AH), The Comprehensive Encyclopedia.
- Mustafa, Ibrahim et al. *Al-Mu`jam Al-Wasit*. Ed. Academy of the Arabic Language. Dar al-Da'wa.

- Al-Shahud, Ali N. *al-Khulasah fi Ahkam Ahlu ath-Themmah*. The Comprehensive Encyclopedia.
- Al-Shawkani, Muhammad A. *AL-Darari Al-Mudhiah Sharh ad-Durar al-Bahiah*. 1st ed. Dar al-Kuttab al-‘Elmiyyah, 1407 AH – 1987 AD.
- Al-Shawkani, Muhammad A. *Nail al-Awtar men Ahadith Sayyed al-Akhyar Sharh Muntaqa al-Akhbar*. al-Muniriyyah Printing Directorate, The Comprehensive Encyclopedia.
- Al-Sulaiman, Fahd N. *Total fatwas and letters of Ibn Uthaymin, Muhammad ibn Saleh ibn Muhammad al-Uthaymin.* Last ed. Dar al-Watan - Dar ath-Thurayya, 1413 AH.
- Al-Tabari, Muhammad J. *Jame` Al-Bayan fi Ta’wil al-Qura’an*. Ed. Ahmad Muhammad Shaker. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1420 AH – 2000 AD.
- Al-Turkumani, Abdulhaq, & al-Mawseli Fat`hi. *Dealing with Non-Muslims in the Prophetic Sunnah*. Fifth Session, 1st ed. Prince Nayef ibn Abdulaziz Award, 1431 AH.
- Al-Zaid, Zaid A. *Tolerance in Islam*. Publications of Prince Nayef ibn Abdulaziz Al Saud Award, 1426 AH.
- Bashir, Yasin H. *Islamic Images of Friendship and Tolerance*. 1st ed. Riyadh: Dar al-Hazharah for publishing and distribution, 1425 AH.

- Al-Manawi, Zayn ad-Din M. *Fayadh al-Qadir Sharh al-Jame‘ as-Saghir.* 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kuttab al-`Elmiyyah, 1415 AH – 1994 AD.
- Al-Maslout, Saleh H. *The Present of Islamic World and its Contemporary Issues*. Dammam: al-Mutanabi Library, 1434 AH.
- Al-Mat`ani, Abdulazhim. *Principles of Peaceful Coexistence in Islam*. 1st ed. Cairo: Dar al-Farouq for publishing and distribution, 2005 AD.
- Al-Qaradhawi, Yusuf. *Non-Muslims in the Islamic Society*. 4th ed., p. 7. 1425 AH.
- Al-Qurafi, Ahmad I. *Al-Furouq or Anwar al-Burouq fi Anwa` al- Furouq* Ed. Khalil Al-Mansour. Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 1418 AH – 1998 AD.
- Al-Qurashi, Yahya A. *al-Kharaj*. 1st ed. Pakistan, Lahore: al-Maktabah al-‘Elmiyyah, 1974 AD.
- Al-Qurtubi, Muhammad A. *al-Jame` li Ahkam al-Qur'an = Tafsir al-Qurtubi.* Ed. Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfish. 2nd ed. Cairo: Dar al-Kutub al-Mesriyyah, 1384 AH.
- Al-Sa`adi, Abdulrahman N. *Taysir al-Karim ar-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mnnan*. Ed. Abdulrahman ibn Mua`la Al-Luwaiheq. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1420 AH - 2000 AD.

Arabic References

- Al-Azhari, Muhammad A. *Tahthib al-Lughah*. Ed. Muhammad Awadh Mer'ab. Beirut: Dar Ahya' at-Turath al-Arabi, 2001 AD.
- Al-Bayhaqi, Ahmad H. *Dala'el an-Nubuwah.* Ed. Abdulmu\`ti Qal'aji. 1st ed. Dar al-Kutub al-\`Elmiyyah, and Dar ar-Rayyan li at-Turath, 1408 AH / 1988 AD.
- Al-Bayhaqi, Ahmad H. *Sunan al-Bayhaqi al-Kubra*. Ed. Muhammad Abdulqadir 'Atta. Makkah al-Mukarramah: Dar al-Baz Library, 1414 AH – 1994 AD.
- Al-Busti, Muhammad H. *Sahih ibn Hebban be Tartib ibn Bulban*. Ed. Shu\`aib al-Arna'out. 2nd ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1414 AH – 1993 AD.
- Al-Feriani, Adel. *Peaceful Coexistence in the Ages of Islamic States*. International Conference "Peaceful Coexistence in Islam - Sri Lanka", Islamic World League, 1428 AH.
- Al-Hanafi, Yousef. *al-Mu\`tasar men Al-Mukhtasar men Mushkel al-Athaar*. The Comprehensive Encyclopedia.
- Al-Hussaini, Jamal. *Co-existence with the Other*. 2nd ed. al-Madinah al-Munawwarah: Dar az-Zaman Library for publishing and distribution, 1436 AH.

The Concept of Coexistence from an Islamic Perspective

Dr. Sultan ibn Ali Muhammad Shahin
Department of Islamic Studies
Taibah University- Medinah

Abstract:

- Subject of the study: The concept of coexistence from an Islamic perspective.

- Objectives of the study: The study aims at:

1- Identifying and clarifying the concept of coexistence from an Islamic perspective, its synonymous concepts and its importance.
2- Identifying the principles of coexistence in Islam, its aspects and Muslim attitude towards it.

- Research methodology: This study applies the analytical descriptive approach in dealing with the relevant academic literature which achieves the objectives of the study.

- Most important findings:

1- Society with all its different components in which individuals coexist in freedom and security is a society which enjoys stability and security, where every individual feels safe about his life, property, and honor, and practices his religion and belief in an environment of freedom and security.
2- The prominent feature of contemporary Western society is to show hostility to Islam and Muslims. Hence, Muslims are required to realize the importance of coexistence with the other in a Muslim or non-Muslim society, regardless of religion or doctrine, because it has a great impact on conveying a true image of our beliefs and religion.
3- The relationship between Muslim and non-Muslim individuals or Muslim and non-Muslim states is based on good manners and good treatment.